



اعلاميون
Bait al-A'lamiyin

ترخيص رقم: 1075

EALAMEUON
الاعلاميون

لائحة واجراءات المشتريات

أولاً: الالتزام بسياسة المشتريات

- يجب الالتزام بسياسة المشتريات للحصول على أفضل الأسعار لجميع المواد والمعدات والمستلزمات التي يتم تأمينها للجمعية بأعلى جودة ممكنة.
 - يجب التخطيط السليم للشراء وكفاءة القائمين به لضبط واختصار وهذا الموضوع وتوفير المال والجهد.
- الغرض: الحصول على أفضل المنتجات بأرخص الأسعار وأقل مجهود ممكن.

ثانياً: الموردون والفرص المتساوية:

- يجب إعطاء فرص متساوية لجميع الموردين (المتنافسين) الراغبين في التعامل مع الجمعية من الأفراد والمؤسسات التي يتم التواصل معهم لتوريد المشتريات والخدمات المطلوبة والمرخص لهم بمارسة العمل حسب الأنظمة المتبعة ومن يتوفرون بهم الشروط التي تؤهلهم.

الغرض: تعريف الموردين **والتأكيد على الفرص المتساوية** لمنع أي هدر أو فساد.

ثالثاً: إدراج المشتريات في الموازنة التقديرية:

- يجب أن تكون جميع مشتريات الجمعية من عقود توريد وصيانة تشغيل وخدمات مدرجة ضمن الموازنة التقديرية
- يجب الحصول على موافقة من لجنة المراجعة والتدقير في عقود الشراء التي تتجاوز الموازنة التقديرية.

الغرض: ضبط عمليات الشراء تبعاً للموارد المالية المخطط لها والمتوفرة.

رابعاً: أنواع طرق الشراء

تم عمليات الشراء عدا كثيل مراجع الحسابات الخارجي حسب التالي: -

- الأمر المباشر لعمليات الشراء الأقل من ١٠٠٠١ ريال سعودي
- المنسقة المحدودة باستدرج ٣ عروض على الأقل لعمليات الشراء كم ١٠٠٠١ إلى ٢٠٠٠٠ ريال سعودي
- المنسقة العامة لعمليات الشراء من ٢٠٠٠٠ ريال سعودي وأكثر.
- الإلزام في حالة الخاصة التي لا يوجد فيها إلى مورد واحد.

الغرض: الحصول على أفضل العروض حسب قيمة الشراء.



اعلاميون
Bait al-Aalamiyin

ترخيص رقم: 1075



خامساً: صلاحيات اعتماد عمليات الشراء:

- يتم الشراء بالأمر المباشر للمشتريات أقل من ٣٠٠٠ ريال سعودي بموافقة الأمين العام.
- يتم الشراء بالأمر المباشر للمشتريات أكبر من ٣٠٠١ ريال سعودية وأقل من ١٠٠٠١ ريال سعودي بموافقة واعتماد رئيس لجنة المراجعة والتدقيق.
- يتم إرساء الشراء بالمناقصات المحدودة بموافقة رئيس لجنة المراجعة والتدقيق أو من ينوبه.
- يتم إرساء عمليات الشراء بالمناقصات العامة باعتماد رئيس مجلس الإدارة بعد الرفع من لجنة المراجعة والتدقيق.

الغرض: وضع أسس واضحة لصلاحيات اعتماد الشراء.

سادساً: صرف دفعة مقدمة للمورد:

- يجوز صرف دفعة للموردين لا تتجاوز من ١٠% إلى ٦٣٠% من قيمة العقد.
- الغرض: دعم عملية التنفيذ.

سابعاً: خطابات الضمان:

- يجوز طلب خطابات ضمان ابتدائي ونهائي من الموردين المتقدمين للمناقصة.
- الغرض: ضمان التزام المورد بتنفيذ تعهداته.

ثامناً: الاحكام في حال الخلاف مع الموردين:

- تطبق أحكام "نظام تأمين المشتريات الحكومية وتنفيذ مشاريعها" على أن يتم النص على هذا بوضوح في العقد الموقع مع المورد.
- الغرض: حل الخلافات لما يتحقق مصلحة الجماعة.



اعلاميون
Bait al-Aalameen

ترخيص رقم: 1075



تاسعاً: مستندات الشراء

- يجب أن تحفظ مستندات المشتريات والمحافظة عليها

الغرض: إمكانية المراجعة والتدقّق على عمليات الشراء.

عاشرًا: حالات عدم المطابقة في المشتريات

- تجهيز تقرير خطّي للمدير التنفيذي للرفع لرئيس لجنة المراجعة والتدقّق فيما يتعلّق بأي حالة عدم مطابقة لإجراء المشتريات من قبل أي جهة معنية بأمر الشراء وذلك لاتخاذ الإجراء المناسب.

الغرض: التأكيد من الالتزام بلائحة المشتريات.

موافقة مجلس الإدارة والاعتماد.

الاسم	المسئ	التوقيع
د. سعود فالح الغريبي	رئيس مجلس الإدارة	
د. أمل بنت محمد العجمي	نائب رئيس مجلس الإدارة	معتذر
الأستاذ/ ثامر بن موسى الحميد	عضو مجلس الإدارة - المشرف المالي	معتذر
الأستاذ/ نايف بن عواض الكرشي	عضو مجلس الإدارة	
د. أصيل بن سامي الجعيد	عضو مجلس الإدارة	
د. نهى بنت هليل الرقانى	عضو مجلس الإدارة	
د. ناصر بن عبدالله الخرمان	عضو مجلس الإدارة	
الأستاده/ فريد بنت إبراهيم الطasan	عضو مجلس الإدارة	
الأستاذ/ جبر بن محمد الشابقى	عضو مجلس الإدارة	
الأستاذ/ خلدون بن محمد السعيدان	عضو مجلس الإدارة	
الأستاذ/ عبدالعزيز بن منسي العزى	عضو مجلس الإدارة	معتذر